من حكومية وخاصة، ارتأت اللجنة الخاصة المذكورة انه أكثر ملاءمة.

لقد جاء «أ. ع ٨٥٤» في وقت اشتد فيه التوتر بين سلطات الاحتلال وبين الجامعات والمدارس عموماً. والواقع، ان هذا الأمر العسكري لم يأت باي تغيير نافع، او باي تحسين مفيد في الهيكلية القانونية الخاصة بالمدارس والجامعات.

٣ ــ إنها تلغي إلزامية التعليم:

يفرض القانون الأردني إلزامية التعليم للسنوات التسع الأولى، (**القانون رقم ١٦**، المادة ٨ ــ أ). ويشترط عدم وجود الأولاد، دون السادسة عشرة من العمر، خارج التعليم الا لأسباب طبية (**المصدر نفسه**، المادة ١٣). وفي المقابل، فان الأوامر العسكرية موضوع هذه الدراسة، باشتراطها، على كل تلميذ وطالب، الحصول على اذن خاص يسمح له بالذهاب الى المدرسة، فانها تبطل في الواقع إلزامية التعليم، وتحيل الدراسة كلها، سواء في المدارس العامة أم الخاصة، الى امتياز خاص يخضع لنزوات الحكم العسكري. فالحكم العسكري يتمتع بالصلاحية الكاملة لكي يتكرم بتقديم اذن الدراسة لكل تلميذ وطالب، مستنداً الى استنسابه الخاص، وغير خاضع في ذلك الى اية معايير، او مقاييس مفهومة، اللهم الا الى اعتباراته السياسية واهتماماته الأمنية.

٤ ــ إنها تقلل من عدد المدرسين المتيسرين:

ان تعديل النظام الخاص بمنح المعلمين تراخيص التدريس، والذي يحظر منح هذه التراخيص لاي مدرس أدين بمخالفة أمنية، او تم توقيفه في الحجز الاداري، يمنع قطاعاً واسعاً من السكان من الانضمام الى سلك التدريس. وانه ليستحيل ان ندرك آثار هذا النظام، الا حين نتذكر ان «التشريع الأمني» يحكم مجالات واسعة من الأنشطة، من بينها توزيع المنشورات، والمشاركة في التظاهرات، وكتابة الشعارات على الجدران، والاستماع الى خطابات سياسية غير مرخصة. وهي تحتوي على كل أنواع النشاط السياسي التي يمكن تصورها. وقلائل هم الذين يستطيعون الإفلات ــ في مجتمع مسيّس بدرجة عالية ــ من ارتكاب أحد الأعمال التي يمكن تصنيفها في الأوامر العسكرية، كمخالفة أمنية.

بل وحتى لو تدبر شخص ما نفسه، بحيث يبقى في منأى عن اي نشاط علني قد تترتب عليه إدانته بمخالفة أمنية، فمن اليسير جداً ضمه الى قافلة المدانين، ولو لم يرتكب هو شخصياً اية مخالفة على الاطلاق، طالما ان الجنود الاسرائيليين مخوّلون بإيقاف اي شخص في الضفة الغربية إدارياً، حتى وبدون الحاجة الى توجيه اية تهمة اليه او اتهامه باية اساءة. فمثل هؤلاء يصبحون في عداد الموقوفين إدارياً، وتنطبق عليهم، بالتالي، أحكام الأمر العسكري بصورة آلية، ويصبحون، في النتيجة، من الممنوعين من ممارسة مهنة التعليم، مثلهم في ذلك كمثل الذين أدينوا بمخالفات أمنية سواء بسواء.

٥ ــ إنها تخضع العملية التربوية للأعيب السياسية:

لعل أسوأ آثار هذه الأوامر العسكرية انها تمكّن الحكم العسكري من ممارسة سيطرة مباشرة على جميع المعلمين والطلبة والمؤسسات التعليمية. وان «أ. ع ٨٥٤»، بالتحديد، يخوّل الحكم العسكري ممارسة تلك السيطرة لاعتبارات السياسة و«النظام العام» ((أ. ع ٨٥٤، المادة ٥)؛ ويميز الأشخاص، غير المرغوب فيهم سياسياً في الأساس، من وجهة نظره طبعاً، لكي يخضعهم للحرمان من اذون التدريس او لقيود خاصة (**المصدر نفسه**، المادة ٤؛ **النظام الخاص باذون التدريس للمعلمين**). فالأوامر العسكرية تفسد سلطات وزارة التعليم بتسخيرها، كأداة اضافية من أدوات تحقيق الغايات السياسية والأمنية التي تتوخاها الادارة العسكرية. هذا مع العلم ان هناك ما يكفي وزيادة من القوانين التي تمكّن الحكم العسكري من ممارسة اية درجة يشتهيها من السيطرة التي قد يزعم حاجته اليها، لأغراض أمنية، او حتى للأغراض السياسية (انظر: **الأمرين العسكريين الرقم ١٠١ والرقم ٣٧٨، وكذلك انظمة الطوارىء للعام ١٩٤٥**).

٦ ــ إنها تزعزع حياة الطلبة والمدرسين:

هذه الأوامر العسكرية، بتطلبها اذناً فردياً خطياً من الحكم العسكري لكل من يريد ان يصبح مدير مدرسة او معلماً او تلميذاً، تجعل